الأهرام
مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات
المصدر: الشعب
التاريخ : ١٩٨٣/١/١٨

الدكتور صوفى هو المسئول الأول عن اثارة موضوع «جمال السادات»

نود ان نقرر منذ البداية ان المسئول الاول عن اثارة موضوع الطالب جمال انور السادات فى كلية الهندسة بجامعة القهرة ونقل الدكتور محمد على صالح الاستاذ بها خارج الجامعة هو الدكتور صوفى ابو طالب رئيس الجامعة وقتئذ نتيجة عدم حسمه للشكاوى المقدمة فى حينها وعدم معالجة الموضوع المعالجة الطبيعية السليمة التى تضع نهاية له .. وهو بالتالى المتسبب فى جعله قابلا لاعادة فتحه من جديد .

ـ فقد قدمت شكاوى عن قيام بعض اعضاء هيئة التدريس بكلية الهندسة باعطاء دروس خصوصية لجمال انور السادات واخرين ، فلماذا لم تحقق هذه الشكاوى ويمنع هؤلاء من اعطاء هذه الدروس بالمخالفة لقانون تنظيم الجامعات ..

فالمادة ١٠٣ منه تحرم على اعضاء هيئة التدريس اعطاء دروس خصوصية بمقابل او بدون مقابل ؟

ـ كما قدمت عدة شكاوى حول مراقبة الطلاب اثناء الامتحانات فى هذه الكلية ونظامها .. فلماذا لم تحقق هذه الشكاوى بطريقة جدية ولماذا لم يعالج نظام الامتحان واجراءات مراقبته بما يقطع دابر هذه الشكاوى .. نقول ذلك دون دخول فى التفاصيل ؟

ـ وقدم عدد من اعضاء هيئة التدريس بقسم الكيمياء الهندسية طلبا بتغيير لجنة رصد درجات القسم ضمانا لحيادها وصيانة لحرمة الامتحانات فلماذا لم يتم تغييرها منعا لكل قيل وقال ؟

ـ ولماذا قبل عذر الطالب جمال أنور السادات عن عدم حضوره المحاضرات والتمارين العملية والامتحانات لمرضه فى حين أن الامر فى الكليات العملية يختلف عن الكليات النظرية اذ تشترط الاولى ضرورة حضور نسبة معينة من التمارين العملية بحيث لا يجوز للطالب اداء الامتحان فى نهاية العام اذا لم يحصل على هذه النسبة ولو كان غيابه بعذر مقبول .. ؟ وفى ذلك تنص المادة ١١ من اللائحة الداخلية لكلية هندسة القاهرة على انه يشترط لدخول الطالب امتحان المقرر ان يكون مستوفيا نسبة حضور لا تقل عن ٧٥ فى المائة ويعتبر الطالب راسبا فى المقررات التى حرم من التقدم فيها الا اذا قدم الطالب عذرا يقبله مجلس الكلية فيعتبر غائبا .. » ومعنى ذلك ان قبول العذر يعطيه الفرصة فى الاعادة اعتبار الغياب رسوبا ولكن لايجيز له دخول الامتحان النهائى .

ـ ولماذا لم يوافق الدكتور صوفى ابو طالب على احالة الدكتور محمد على صالح الى مجلس تاديب للنظر فيما نسب اليه من عدم توزيع اسئلة الامتحان يوم ٤ ـ ٦ ـ ١٩٧٨ اذا كان مخطئا حقيقة رغم مطالبة عميد كلية الحقوق بذلك حتى يكون له فى فرصة الدفاع عن نفسه واصر على استخدام المادة ٨٣ من قانون تنظيم الجامعات التى تجيز « عند الاقتضاء » نقل اعضاء هيئة

التدريس الى وظيفة عامة خارج الجامعات بقرار من وزير التعليم العالى بناء على طلب مسبب من مجلس الجامعة المختصة بعد اخذ راى مجلس الكلية ومجلس القسم المختص ؟ وهو ما يثير الشك حول عدم الرغبة فى اثارة سبب هذا النقل وما صاحبه من عدم توزيع اسئلة الامتحان والاسباب الدافعة للاستاذ محمد على صالح لاتخاذ هذا الموقف ٠

ـ ولعل كل هذه المسائل كانت وراء عدم صدور قرار وزيرالتعليم العالى بنقل الدكتور صالح خارج الجامعة فور موافقة اغلبية مجلس الجامعة على ذلك فقد صدر قرار مجلس الجامعةفى ٣١ ـ ٧ ـ ٧٨ ولم يصدر وزير التعليم العالى النقل أكثر من شهرين حتى تغيرت الوزارة فجاء وزير جديد هو الدكتور حسن اسماعيل فاصدر قرار النقل بناء على عرض رئيس الجامعة الى ديوان وزارة التعليم العالى فى ١٦ ـ ١٠ ـ ١٩٧٨ ٠٠ فلماذا امتنع الوزير الذى عاصر الواقعة عن توقيع القرار التنفيذى؟

ـ بل ان الدكتور حسن اسماعيل وزير التعليم الذى اصدر القرار رقم ٧١٤ فى ١٦ ـ ١٠ ـ ١٩٧٨ قد عاد فالغاه واصدر بدله القرار رقم ٧٢ فى ٢٩ ـ ١ ـ ١٩٧٩ بندب الدكتور صالح الى ديوان الوزارة مع صرف مستحقاته من كلية الهندسة وهو ما يفيد عدمنقله طبقا لقرار الجامعة بل ندبه مؤقتا مع بقائه اصليا بكليته !! فما هو السر فى مراجعة الوزير لقراره٥ وتعديله على هذا النحو

ـ ثم اخيرا فقد حكمت محكمة القضاء الادارى بمجلس الدولة فى ١٧ ـ ١ ـ ١٩٨١ بالغاء قرار الندب واعادة الدكتور محمد على صالح الى منصبه بكلية هندسة القاهرة .. وجاء فى حيثيات هذا الحكم .. « وحيث ان ظروف اتخاذ قرار ندب الطاعن وملابساته تقطع فى ان ندبه لم يكن يهدف تحقيق مصلحة عامة ولكن قصد به ابعاد الطاعن عن كلية الهندسة بجامعة القاهرة لمجرد زجره والتنكيل به » ثم يضيف الحكم بعد استعراض الاسباب التى قيل انها ادت الى النقل او الندب الى خارج الجامعة قوله « وهذه الوقائع لو صحت لكان من المتعين احالة الطاعن الى مجلس التاديب المختص لمحاكمته تاديبيا عما اقترفه منها وذلك بدلا من نقله او ندبه خارج الجامعة ..

وعلى هذا الاساس يكون القرار المطعون فيه منطويا فى حقيقته على جزاء تاديبى مقنع انزل بالطاعن من جهة غير مختصة بالتاديب وهو الامر الذى ينزل بهذا القرار الى درجة الانعدام » .. وهذا الحكم يؤكد مسئولية الدكتور صوفى فى اصراره على نقل الدكتور صالح خارج الجامعة بدلا من احالته الى المجلس التأديبى المختص مما جعل الوضع ياخذ هذه الصورة المعيبة.

ـ ومن غير المقبول ان تصور هذه الواقعة ايا كان وجه الحقيقة فيها على ان فيها مساسا بجامعة القاهرة او كلية الهندسة فيها ، فان اى مؤسسة فى العالم يمكن ان يقع فيها تصرف خاطىء او انحراف مرفوض ولا يؤثر ذلك فى سمعة تلك المؤسسة طالما تتصدى لتحقيقه واتخاذ الاجراءات الرادعة له والمانعة لتكراره ولايمكن التذرع

بحجة المحافظة على السمعةللتستر على ما قـــد يوجد من اخطاء او لاخفاء الحقائق لان السير فىهذا المنطق الى مداه يعنى عدم معاقبـة المختلسين والمرتشين فى الادارات الحكومية والمنشات العامة ، وعدم التصدى للصوص وقطاع الطـــرق حفاظا على سمعة المجتمع ٠

ـ ثم لماذا وتلك هى الاقـاويل والملابسات يعين نائب رئيس الجامعة المتابع للموضوع عقب ذلكمستشارا ثقافيا لمصر فى واشنطن وما كاد يحا ل الى المعاش حتى ياخذ مكانه عميد كلية الهندسة المصاحبلهذه الوقائع الدكتور يحيى قابيل ٠٠ ويشارك احد الاساتذة المنســوب اليهم معاونة الطالب جمال وهو الاستاذ الدكتور احمد محمود عمر فى مكتب للاعمال التجارية باســم المجموعة الاستشمارية المتحدة ببرج الاورمان بالجيزة وبصبح عضـوا بمجلس الشورى ؟

ـ ونهمس فى اذن الاســتاذة الدكتورة سهير القلماوى عضــو مجلس الشعب ٠٠ هل يبرر اثارة هذا الموضوع فى جريدة الاهالى ـ وهو امر لم يات منفراغ بل مــن وقائع عريضة دعوى قضـــائية مرفوعة امام المحاكم بسبب عـدم حسم الامور فى جامعة القاهــرة حينئذ بالطريق السليم كماأوضحنا ـ ان تطالبى بوضع تشريع مقيــد لحرية الصحافة دون اكتفاء بما هو موجودمن قيود وتشريعات استثنائية وهل خشية احتمال التعرض لموضوع رسالة الماجستير الخاصة بالسيدة جيهان السادات تجيز اقتراح مثل هذا الطلب من قبيل الحمـــاية الشخصية ؟

- واخيرا هل كان من المناسب ان يعقب مناقشة هذا الموضوع فى مجلس الشعب انتقال مجلس جامعة القاهرة الى الفيوم حيث يوجدفرع للجامعة بها ، وهى فى نفس الوقت المحافظة التى تقع بها الدائـــرة الانتخابية للدكتور صوفى ابوطالب رئيس مجلس الجامعة الســابق والذى رافق اعضاء المجلس لافتتاح بعض المحلات التجارية والمنشاتبها وكانها مظاهرة سياسية تستغل فيها الجامعة لصالح الدكتور صـوفى ابوطالب رئيس مجلس الشـــعب للتغطية على كل ماكل ما اثير عنه وحتى اذا فرض ان كان الموعـــد محدودا من قبل ، الم يكن مـــن اللائق تاجيل هذا الانتقال بعض الوقت ؟!